

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

ينقل السيد / محمد السيد على عثمان سرحان - مساعد النيابة العامة بنيابة قوص الجزئية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة القوى العاملة والهجرة تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ١٢ يناير سنة ٢٠٠٩ م ) .

حسنى مبارك